

## تاج العروس من جواهر القاموس

الشُّقْرُ ككُمَيْتٍ : ضَرْبٌ مِنَ الْحَرِّ بَاءٌ أَوْ الْجَنَابِ وَهِيَ الصَّرَاصِيرُ .  
وَالشُّقْرِيُّ الْكَذْبُ لَمْ يَضْبُطْهُ فَأَوْهَمَ أَنْ يَكُونَ بِالْفَتْحِ وَلَيْسَ كَذَلِكَ وَالصَّوَابُ فِي ضَبْطِهِ  
يُضْمٌ الشَّيْنِ وَتَشْدِيدُ الْقَافِ وَتَخْفِيفُهَا لَغْتَانِ يُقَالُ : جَاءَ بِالشُّقْرِيِّ وَالْبُقَارِيِّ  
وَالشُّقْرِيُّ وَالْبُقَارِيُّ مُثْقَلًا وَمَخْفَفًا أَيْ بِالْكَذْبِ . وَالْأَشْقَرُ : حَيْثُ بِالْيَمَنِ مِنَ الْأَزْدِ  
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِمْ أَشْقَرِيُّ . وَبَنُو الْأَشْقَرِ : حَيْثُ أَيْضًا يُقَالُ لِأَمِهِمُ : الشُّقْرَاءُ وَقِيلَ :  
أَبُوهُمْ الْأَشْقَرُ سَعْدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ فَهْمٍ مِنْهُمْ كَعْبُ بْنُ مَعْدَانَ  
الْأَشْقَرِيُّ نَزَلَ مَرُوَ رَوَى عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَنَاوَلَةً ذَكَرَهُ الْأَمِيرُ . الْأَشَاقِيرُ :  
جِبَالٌ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ شَرَفَهُمَا □ تَعَالَى .

وَمَا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : الشُّقْرَانُ بِفَتْحٍ فَكْسَرٌ : يَعْلُو الْأُذُنَةَ ثُمَّ يُصْعَدُ فِي الْحَبِّ وَالثَمْرِ  
وَالشُّقْرَانُ : مَوْضِعٌ . وَالشُّقْرَاءُ : قَرْيَةٌ لِعُكْلٍ بِهَا نَخْلٌ حَكَاهُ أَبُو رِيَّاشٍ فِي تَفْسِيرِ  
أَشْعَارِ الْحَمَاسَةِ وَأَنْشَدَ لَزِيَادٍ بِنِ جَمِيلٍ :

مَتَى أَمْرٌ عَلَى الشُّقْرَاءِ مُعْتَسِفًا ... خَلَّ النَّقِي بِمَرْوَجٍ لِحْمَاهَا زَيْمٌ .  
وَأَشْقَرٌ وَشُقَيْرٌ : اسْمَانِ . وَجَزِيرَةٌ شُقَيْرٍ بِالضَّمِّ : قَرْيَةٌ مِنْ أَعْمَالِ مِصْرَ . وَأَبُو بَكْرٍ  
أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْفَرَجِ بْنِ شُقَيْرِ النَّحْوِيِّ بَغْدَادِيٌّ رَوَى عَنْهُ أَبُو  
بَكْرٍ بْنُ شَاذَانَ تُوْفِيَ سَنَةَ 317 .  
شُكْرُ .

الشُّكْرُ بِالضَّمِّ : عَرْفَانُ الْإِحْسَانِ وَنَدَبُهُ وَهُوَ الشُّكُورُ أَيْضًا أَوْ لَا يَكُونُ الشُّكُورُ  
إِلَّا عَنْ يَدٍ وَالْحَمْدُ يَكُونُ عَنْ يَدٍ وَعَنْ غَيْرِ يَدٍ فَهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا قَالَهُ ثَعْلَبٌ  
وَاسْتَدَلَّ ابْنُ سَيِّدِهِ عَلَى ذَلِكَ بِقَوْلِ أَبِي زُخَيْلَةَ : شَكَرْتُكَ إِنْ الشُّكْرُ حَيْثُ مِنَ التَّقِي  
وَمَا كُلٌّ مِنْ أَوْلِيَّتِهِ نِعْمَةٌ يَقْضِي .

قَالَ : فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشُّكْرَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَنْ يَدٍ أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ : وَمَا كُلٌّ مِنْ  
أَوْلِيَّتِهِ إِلَّا خَيْرٌ أَيْ لَيْسَ كُلٌّ مِنْ أَوْلِيَّتِهِ نِعْمَةٌ يَشْكُرُكَ عَلَيْهَا . وَقَالَ الْمُصَنِّفُ فِي الْبَصَائِرِ :  
وَقِيلَ : الشُّكْرُ مَقْلُوبٌ الْكَشْرُ أَيْ الْكَشْفُ وَقِيلَ : أَصْلُهُ مِنْ عَيْنٍ شَكَرِي أَيْ مَمْتَلِنَةٌ  
وَالشُّكْرُ عَلَى هَذَا : الْإِمْتَلَاءُ مِنْ ذِكْرِ الْمُنْعَمِ . وَالشُّكْرُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَضْرِبٍ : شُكْرُ  
بِالْقَلْبِ وَهُوَ تَصَوُّرُ النِّعْمَةِ وَشُكْرُ بِاللِّسَانِ وَهُوَ الثَّنَاءُ عَلَى الْمُنْعَمِ وَشُكْرُ بِالْجَوَارِحِ  
وَهُوَ مَكَافَأَةُ النِّعْمَةِ بِقَدْرِ اسْتِحْقَاقِهَا .

وَقَالَ أَيْضًا : الشُّكْرُ مَبْنِيٌّ عَلَى خَمْسِ قَوَاعِدَ : خُضُوعَ الشَّاكِرِ لِلْمَشْكُورِ

وَدُّبِهِ لَهُ وَاعْتِرَافَهُ بِنِعْمَتِهِ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ بِهَا وَأَنْ لَا يَسْتَعْمِلَهَا فِيمَا يَكْرَهُ هَذِهِ الْخَمْسَةُ  
هِيَ أَسَاسُ الشُّكْرِ وَبِنَاؤُهُ عَلَيْهَا فَإِنْ عَادَ مِنْهَا وَاحِدَةٌ اخْتَلَتْ قَاعِدَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الشُّكْرِ  
وَكَلٌّ مِنْ تَكْلِمَةٍ فِي الشُّكْرِ فَإِنْ كَلِمَةٌ إِلَيْهَا يَرْجَعُ وَعَلَيْهَا يَدُورُ فَقِيلَ مَرَّةً : إِنَّهُ  
الاعْتِرَافُ بِنِعْمَةِ الْمُنْعَمِ عَلَى وَجْهِ الْخُضُوعِ . وَقِيلَ : الثَّنَاءُ عَلَى الْمُحْسِنِ بِذِكْرِ  
إِحْسَانِهِ وَقِيلَ : هُوَ عُكُوفُ الْقَلْبِ عَلَى مَحَبَّةِ الْمُنْعَمِ وَالْجَوَارِحِ عَلَى طَاعَتِهِ وَجَرِيانِ  
اللسانِ بِذِكْرِهِ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ وَقِيلَ : هُوَ مُشَاهَدَةُ الْمِنَّةِ وَحِفْظُ الْحُرْمَةِ